

وسائل الشيعة

[346] عن الحسين بن زياد، عن يعقوب بن جعفر قال: سألت رجل أبا عبد الله (عليه السلام) أو أبا إبراهيم (عليه السلام) عن المرأة تساقق المرأة وكان متكئا فجلس وقال: ملعونة ملعونة الراكبة والمركوبة وملعونة حتى تخرج من أثوابها فان الله وملائكته وأوليائه يلعنونها، وأنا ومن بقي في أصلاب الرجال وأرحام النساء فهو والله الزنا الأكبر ولا والله ما لهن توبة قاتل الله لا قيس بنت ابليس ماذا جاءت به، فقال الرجل: هذا ما جاء به أهل العراق فقال: والله لقد كان على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) قبل أن يكون العراق وفيه قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لعن الله المتشبهات بالرجال من النساء ولعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء. (25789) 6 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن علي بن عبد الله و عبد الرحمان بن محمد، عن أبي خديجة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال وهم المختنون واللاتي ينكحن بعضهن بعضا. (25790) 7 - ورواه الصدوق في (عقاب الاعمال): عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن علي بن عبد الله، عن عبد الرحمان بن محمد مثله وزاد: وإنما أهلك الله قوم لوط لما عمل النساء مثل ما عمل الرجال يأتي بعضهم بعضا. ورواه البرقي في (المحاسن) كذلك (1). (25791) 8 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن

_____ (6) الكافي 5: 550 / 4. (7) عقاب الاعمال:

317 / 10. (1) المحاسن: 113 / 108. (8) الكافي 7: 202 / 1 وأخرجه عن الكافي والفقيه

والتهذيب في الحديث 1 من الباب 1 من أبواب حد السحق. (*)